

## دلالات الممارسة الرياضية في الإسلام من خلال أحاديث الرسول ه

### The Signs of Sports Practice in Islam through the Hadiths of the Messenger, May God Bless Him and Grant him Peace

أحمد بن محمد<sup>1\*</sup>، (جامعة سوق أهراس)، a.benmohamed@univ-soukahras.dz

عبد الحكيم لعياضي<sup>2</sup>، (جامعة سوق أهراس)، a.layadi@univ-soukahras.dz

2022-02-14	تاريخ القبول	2021-03-05	تاريخ الاستلام
------------	--------------	------------	----------------

#### ملخص

مما لا شك فيه أن تاريخ فلسفة الرياضة غني بالمعلومات حول النشاط البدني في أسبرطة، أثينا.. إلخ، بطريقة توهمنا بأن النشاط البدني كان حكرا على الحضارات الأوروبية فقط، وعلى العكس نجد القليل من المعلومات عن النشاط البدني في فلسفتنا الإسلامية.

هذه الدراسة تحاول تتبع وجرد عديد الأحاديث النبوية الشريفة، وقد خلصت في الأخير إلى أهمية عديد الرياضات في عصر الرسول عليه الصلاة والسلام وتنويهه بممارستها.

**كلمات مفتاحية:** الممارسة الرياضية؛ الإسلام؛ الأحاديث النبوية.

#### Abstract

The history of the philosophy of sport is often confined to the of physical activity in Sparta, Athens...etc, in a way that sport was exclusive to the European civilizations only, and on the contrary, we found little information about the physical activity in our Islamic philosophy. This study attempts to trace many of the honorable prophetic hadiths, and has concluded in the end to the importance of many sports in the era of the Prophet, peace and blessings be upon him, and his encouragement to practice them.

**Keywords:** Mathematical practice; Islam; hadith of the Prophet.

\* المؤلف المرسل

## مقدمة

على الرغم من أن شريعتنا الإسلامية تطرقت لجميع مناحي الحياة، إلا أننا للأسف كثيرا ما نعتقد أن موضوع الرياضة لا يحظى بالاهتمام الأمثل في فلسفتنا الإسلامية، سواء لقصور في معلوماتنا حول ما يزخر به تراثنا الإسلامي من معارف حول هذا الموضوع، أو بسبب عدم وجود دراسات مستفيضة حوله، أيضا تشبعنا بالثقافة الغربية التي تركز وتعمل على تدويل فلسفة النشاط الرياضي في الحضارة الأوروبية دون غيرها من الحضارات مثلما هو الأمر بالنسبة للحضارة الإسلامية.

ونظرا للنقص الفادح حول هذا الموضوع، جاء هذا البحث بُغية معرفة ماهية الممارسة الرياضية في الإسلام، عن طريق تتبع بعض الأحاديث النبوية التي ركزت على أهمية الممارسة الرياضية. وهذا قصد الإجابة عن السؤال الآتي: ماهي دلالات الممارسة الرياضية في الإسلام من خلال أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم؟

## الإشكالية

لو قُدِّرَ لنا أن نرجع إلى زمن الرسول عليه أذكى الصلاة والتسليم، فإنه من البديهي أننا لن نرى مجتمعا جامدا متعصبا صارما، بل إننا ببساطة سنجدهم يعيشون حياتهم مثلما نعيشها اليوم بكل أفراسها وأتراسها، والمعنى: أن الحياة التي كان يعيشها الناس في ذلك الوقت لا تختلف كثيرا عن الحياة التي نعيشها في الحاضر. وهو ما يعني أن المتتبع الباحث سيجد معلومات كثيرة عن القيم، والأخلاق، والتربية، والثقافة، والعادات، والألعاب، واللباس... التي كانت سائدة في ذلك الوقت.

ومن هذا الباب، فإننا سنحاول أن نبحت في مناحي الحياة في زمن النبوة الشريفة لرسولنا الكريم عليه الصلاة والسلام، محاولين البحث عن دلالات الممارسة الرياضية في الإسلام، وهذا من خلال الوصول إلى بعض الاستدلالات من أحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام. ولهذا تنطلق إشكالتنا من السؤال الآتي: هل يوجد في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم ما يشير إلى أهمية الممارسة الرياضية؟ ولبحث هذه الإشكالية فإننا سنحاول التطرق لها وفق ثلاث نقاط هي :

- الدراسات السابقة حول الموضوع.
- دلالات الممارسة الرياضية في الإسلام من خلال السيرة النبوية العطرة.
- مبادئ فلسفة النشاط البدني في الإسلام.

## الإطار الزمني للدراسة

تم البحث في دراستنا خلال الفترة: جانفي 2018 وإلى غاية فيفري 2021.

## المنهج المتبع

تم اتباع المنهجين الوصفي والتاريخي لما لهما من أثر في خدمة الموضوع.

## الدراسات السابقة

### الدراسة الأولى

علي حسين أمين يونس، بعنوان: "الألعاب الرياضية، أحكامها وضوابطها في الشريعة الإسلامية"، حيث قام الباحث مستخدماً المنهج الوصفي بتقصي أحكام الإسلام للألعاب الرياضية وضوابطها الشرعية. ليصل أخيراً إلى تحديد أنواع الألعاب الرياضية، وضوابط الممارسة العامة والخاصة. (يونس، 2002: ل-ن)

### الدراسة الثانية

أحمد عبد العزيز أحمد أبو سمك، بعنوان: "التربية الترويحية في الإسلام"، الذي قام باستخدام المنهج الوصفي بمحاولة تفصيل ماهية التربية الترويحية في الإسلام، وأهميتها وأهدافها، وأخيراً الضوابط الشرعية للنشاط الترويحي. (أبو سمك، 1996: د)

### الدراسة الثالثة

وليد عبد الجبار العبيدي، عمر سلطان جرجيس، بعنوان: "الضوابط الشرعية للألعاب الرياضية المعاصرة"، باستخدام المنهج الوصفي قام الباحثان بالتطرق لماهية بعض الرياضات (الكراتيه، والمصارعة، والحدو، والملاكمة، وكرة القدم.. الخ) وكذا مجموع الضوابط الشرعية لممارستها. ليصلاً في الأخير إلى تحديد وتفصيل تلكم الضوابط (المحضور والمباح منها). (العبيدي، جرجيس، 2008: 114-131)

### الدراسة الرابعة

هديل داهي عبد الله، بعنوان: "فلسفة الترويح الرياضي المعاصر من منظور الشريعة الإسلامية"، باستخدام المنهج الوصفي "أسلوب تحليل المحتوى" لمجموعة من المصادر العلمية ذات الصلة والنصوص الشرعية، توصلت الباحثة إلى مجموعة من النتائج: كجواز الرياضة عموماً ما لم تُحرّم بدليل شرعي، الترويح الرياضي له مقاصد شرعية وضوابط محددة. (عبد الله، 2012: 259-276).

## دلالات الممارسة الرياضية في السيرة النبوية العطرة

إن القارئ في سيرة نبينا الكريم عليه الصلاة والسلام يجد كثيراً من الفوائد التي يتعلمها من سيرة خاتم الأنبياء، فوائد تشتمل على كل مناحي الحياة بمعنى الكلمة. وهو الأمر ذاته الذي سنقوم به في هذا المطلب، إذ إننا سنحاول أن نجد أي دلالات للممارسة الرياضية مثل: الألعاب، والترفيه، والترويح... الخ في ذلكم الوقت، سواء في ماهيتها أو الأمر

بها، أو حتى استنكار بعضها من رسولنا الكريم عليه الصلاة والسلام، ولأجل ما سبق، فإننا سنحاول ذكر بعض الأحاديث تباعاً، وحسب تصنيف معين نقترحه، حتى يتسنى لنا الوصول إلى الهدف من هذه الدراسة دون استطراد نحن غير مُلمين به وغير مختصين فيه (العلم الشرعي). وهي مرتبة كالآتي:

### رياضة سباق الخيل

كثيراً ما شاهدنا على شاشات التلفزيون تلکم المسابقات الرياضية التي يتم فيها استعمال أنواع مختلفة من الحيوانات بهدف معرفة أسرعها أو أقدرها على التحمل.. إلخ. وإذا ما استدلينا على هذا النوع من الرياضات في سيرة نبينا عليه الصلاة والسلام، فإننا نذكر جملة من الأحاديث النبوية التي تطرقت لموضوع "سباق الخيل"، وهي كالآتي:

**الأول:** حَدَّثَنَا قُرَآءٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «سَبَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْخَيْلِ، وَأَعْطَى السَّابِقَ» (بن حنبل، 1996: 471/9).

**الثاني:** حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُضَمِّرُ الْخَيْلَ» يُسَابِقُ بِهَا. (أبي داود، 1996: 23/2).

**الثالث:** حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "سَابَقَ بِالْخَيْلِ الَّتِي قَدْ أُضْمِرَتْ مِنَ الْحَفِيَاءِ، وَكَانَ أَمْدُهَا ثَنِيَّةَ الْوُدَاعِ، وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ فِيمَنْ سَابَقَ بِهَا" (مسلم، 2006: 905 / 2).

وحول ما سبق، يقول الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين: يؤخذ من الحديث الثالث: مشروعية المسابقة، وأنها ليست من العبث، بل من الرياضة المحمودة الموصلة إلى تحصيل مقاصد شرعية، في الجهاد وغيره من مصالح العباد... وقال القرطبي: لا خلاف في جواز المسابقة على الخيل وغيرها من الدواب وعلى الأقدام، وكذا الترامي بالسهم، واستعمال الأسلحة، لما في ذلك من التدريب على الحرب (لاشين، 2002: 509).

ويقول ابن قدامة المقدسي: المسابقة جائزة بالسنة والإجماع.. وأجمع المسلمون على جواز المسابقة في الجملة. والمسابقة على ضربين، مسابقة بغير عوض، ومسابقة بعوض. فأما المسابقة بغير عوض، فتجوز مطلقاً من غير تقييد بشيء معين، كالمسابقة على الأقدام، والسفن، والطيور، والبغال، والحمير، والفيلة، والمزاريق، والمصارعة، ورفع الحجر ليُعرف الأشد (المقدسي ابن قدامة، 1997: 404).

وقد يقول قائل إن سباق الخيل أو حتى النوق في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وفي عادات العرب عموماً لم يتعد كونه مجرد عادات أليفوها في حياتهم اليومية أو ما ارتبط منها بمناسبات معينة، ولكن الحقيقة تقول العكس، فالباحث في أمهات الكتب يجد أن هذه السباقات كانت تتضمن قواعد ومبادئ صارمة تجعل منها رياضة كاملة الأركان، ومثال ذلك

ما نجده في كتاب "المُغْنَى" لابن قدامة المقدسي حيث يقول: "ويشترط في المسابقة بالحيوان تحديد المسافة، وأن يكون لابتداء عَدْوِهِمَا وآخره غاية لا يختلفان فيها، لأن الغرض معرفة أسبقهما، ولأن أحدهما قد يكون مُقْصِرًا في أول عَدْوِهِ، سريعًا في انتهائه، وقد يكون بضد ذلك، فيحتاج إلى غاية تجمع حاله، ومن الخيل ماهو أصْبَرُ، والقارح أصْبَرُ من غيره.. ويشترط في المسابقة إرسال الفَرَسَيْن أو البَعِيرَيْن دفعة واحدة، فإن أرسل أحدهما قبل الآخر، لِيُعْلَمَ هل يُدْرِكُه الآخر أو لا؟ لم يَجُزْ هذا في المسابقة بِعَوَضٍ، لأنه قد لا يُدْرِكُه مع كونه أسرع منه، لِبُعْدِ المسافة بينهما.. ويحصل السَّبْقُ في الخيل بالرأس إذا تماثلت الأعناق، فإن اختلفا في طول العنق، أو كان ذلك في الإبل، أُعْتِبِرَ السَّبْقُ بالكِتْفِ، لأن الاعتبار بالرأس متعذر، فإن طویل العنق قد يَسْبِقُ رأسُه لطول عُنُقِهِ، لا لِسَبْقِهِ". (المقدسي ابن قدامة، 1997: 414-415).

أخيرا، سباق الخيل وفق ما نتصوره في وقتنا المعاصر كرياضة لها شعبيتها، ومثلما كانت تجر مركبات في الحضارة الرومانية، فإنها أيضا تضيف تحدي الكرة والصولجان للمتسابقين، وهو ما نعرفه اليوم برياضة البولو التي شتهر بها التركمان والفرس قبل 600 ق.م. والمعنى مما سبق، أن رياضة سباق الخيل لم تكن مجرد لعبة للتسلية، بل كانت رياضة كاملة الأركان ومتعددة الأوجه. فقد ذكر البعلي أن: "لعب الكرة إذا كان قصد صاحبه المنفعة للخيل والرجال بحيث يستعان بها على الكَرْ والفَرْ والدخول والخروج ونحوه في الجهاد، وغرضه الاستعانة على الجهاد الذي أمر الله به رسوله صلى الله عليه وسلم، فهو حسن، وإن كان في ذلك مضرة بالخيل والرجال فإنه ينهى عنه (البعلي، 1985: 521). كما ذكر ابن كثير "الكرة" حين تحدث عن سيرة الملك نور الدين محمود بن زنكي بن أقسنقر التركي السلجوقي، فقال: "ذكر ابن الأثير أن الملك نور الدين بينما هو ذات يوم يلعب بالكرة إذ رأى رجلا يحدث آخر ويومئ إلى نور الدين، فبعث الحاجب ليسأله ما شأنه.. - وفي موضع آخر.. - وكان حسن اللعب بالكرة وكان ربما ضربها ثم يسوق وراءها ويأخذها من الهوى بيده، ثم يرميها إلى آخر الميدان" (ابن كثير، 1991: 279-280).

### رياضة الرمي

تتعدد مسميات الرياضات التي تقوم على مبدأ الرمي في وقتنا الحالي مثل: رمي الجلة، والرمح، والمطرقة، والقرص، والتصويب.. إلخ. وإذا ما حاولنا أن نتقصى عن الأحاديث النبوية الشريفة التي ورد فيها ذكر رياضة الرمي فإننا سنجد الآتي: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كل شيء يلهو به الرجل باطل إلا رميه بقوسه وتأديبه فرسه وملاعبته امرأته فإنهن من الحق)... وفي هذا بيان أن جميع أنواع اللهو محضورة، وإنما استثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الخلال من جملة ما حرّم منها؛ لأن كل واحدة منها إذا تأملتها وجدتها معينة على حق أو ذريعة إليه، ويدخل في معناها ما كان من المثاقفة بالسلاح والشد

على الأقدام ونحوها مما يرتاض به الإنسان فيتوقح بذلك بدنه ويتقوى به على مجالدة العدو. (البُستي، 1933: 2/ 242). وفي بيان سبب إباحة أنواع من اللهو دون غيرها، يقول بن حجر الهيتمي: "وذلك لأنه أفاد أن كل ما يتلهى به الإنسان مما لا يفيد في العاجل والآجل فائدة دينية فهو باطل، والاعتراض فيه متعين إلا هذه الأمور الثلاثة، فإنه وإن فعلها على أنه يتلهى بها، ويستأنس وينشط، فإنها حق لاتصالها بما قد يقيد، فإن الرمي بالقوس وتأديب الفرس فيهما عون على القتال، وملاعبة المرأة قد يفضي إلى ما يكون عنه ولد، يوحد الله ويعبده، فلهذا كانت هذه الثلاث من الحق، وما عداها من الباطل". (الهيتمي بن حجر، 1989: 94). وفي هذا يقول أيضا الكاساني: "ولأن استثناء هذه الأمور يحتمل أن يكون لمعنى لا يوجد في غيرها، وهو الرياضة والاستعداد لأسباب الجهاد في الجملة، فكانت لعباً صورة، ورياضة، وتعلم أسباب الجهاد، فيكون جائزاً إذا استجمع شرائط الجواز، ولئن كان لعباً لكن اللعب إذا تعلقت به عاقبة حميدة لا يكون حراماً، ولهذا استثنى ملاعبة الأهل لتعلق عاقبة حميدة بها". (الكاساني، 2002: 349).

كما نجد الحديث الموالى: "حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَتَّصُورٍ، ثنا عَبْدُ بْنُ وَهَّابٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عن أَبِي عَلِيٍّ ثُمَامَةَ بْنِ شَفِيٍّ الْهَمْدَانِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ عَقْبَةَ بْنَ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الْمَيْتَرِ، يَقُولُ: {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ} [الأنفال: 60]، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ (أبي داود، 1966: 216/2). وقد قال الإمام النووي حول هذه الرياضة وغيرها من الرياضات التي أوصى بها الرسول صلى الله عليه وسلم مايلي: "وفيه وفي الأحاديث بعده، فضيلة الرمي والمناضلة والاعتناء بذلك بنية الجهاد في سبيل الله تعالى، وكذلك المشاجعة وسائر أنواع استعمال السلاح، وكذا المسابقة بالخيول وغيرها ... والمراد بهذا كله التمرن على القتال والتدريب والتحكق فيه ورياضة الأعضاء بذلك... (النووي، 1994: 13/95).

ومثلما قلنا في المطلب السابق، فقد يقول القائل إن الرمي في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم لم يكن سوى عادة أو تقليدا يُمارس فقط في المناسبات وما شابهها، وأنه لا يعدو أن يكون لعبة لا قوانين لها، غير أننا نجد ههنا أيضا ابن قدامة المقدسي يقول في كتاب "المُغني" ما مضمونه أنها رياضة قائمة بذاتها على قوانين ومبادئ يلتزم بها جميع المتسابقين، وفي هذا يقول: "فإن أراد أحدهما التَّطْوِيلَ، والتَّشَاغَلَ عن الرَّمِي بما لا حاجة إليه، من مَسْحِ القوس والوتر، ونحو ذلك، إرادة التَّطْوِيل على صاحبه، لعله ينسى القَصْدَ الذي أصاب به، أو يفتُر، مُنْعَ من ذلك، وطُولِبَ بالرَّمِي، ولا يُدْهَشُ بالاستعجال بالكُلِيَّةِ، بحث يُمنَعُ من تحري الإصابة. ويُمنَعُ كلُّ واحدٍ منهما من الكلام الذي يغيظُ به صاحبه، مثل أن يترجِر، ويفتخر، ويتبجَّجَ بالإصابة، ويُعزِفَ صاحبه على الخطأ، أو أن يُظهر أنه يُعلمُه..... وإذا تشاحًا في موضع الوقوف، فإن كان ما طلبه أحدهما أولى، مثل أن يكون في أحد الموقفين يُسْتَقْبَلُ

الشمس، أو ريحاً يؤذيه استقبالها، ونحو ذلك، والآخر يُستدبرها، قُدِمَ قولٌ من طَلَبَ استدبارها، لأنه العُرفُ، إلا أن يكون في شرطهما استقبال ذلك، فالشرطُ أملك... وإن كان الموقفان سواءً، كان ذلك إلى الذي به البداءةُ، فيتبعهُ الآخرُ، فإذا كان في الوجه الثاني، وقفَ الثاني حيث شاء، ويتبعهُ الأولُ (المقدسي، ابن قدامة. 1997: 424).

وللدلالة على ما سبق وحول ماهو موجود في صحيح البخاري: "عن عائشة رضي الله عنها: قالت: لقد رأيتُ رسولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا عَلَى بَابِ حُجْرَتِي، وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ، وَرَسُولُ اللهِ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ، أَنْظُرُ إِلَى لَعِبِهِمْ." يقول في معنى الحديث حمزة محمد قاسم الآتي: يُستفاد منه أن المسجد النبوي كان مركزاً عسكرياً، وقاعدة حربية، وميداناً يتدرب فيه الرجال على ألعاب الفروسية والقتال، قال الحافظ: واللعب بالحراب ليس لعباً مجرداً، بل فيه تدريب الشجعان على مواقع الحروب. (قاسم، 1990: 30). وحتى تتضح فكرتنا جلياً ههنا عن أن الرمي ليس مجرد لعبة يتسلى بها الرجال فيما مضى، وأنه كان نشاطاً بدنياً له قواعد وشروط ثابتة، فإننا نورد ما قاله ابن القيم الجوزية في كتاب "الفروسية المحمدية"، حيث أشار ابن القيم حين كلامه عن أصول الرمي ومبادئه، فقال الآتي: "الذي اجتمعت عليه الرماة من الأمم أن أصول الرمي خمسة، جمعها بعضهم في قولهم:

الرَّمِيْ أفضَلُ ما أوصى الرسولُ بِهِ وَأشجعُ الناسِ مَنْ بالرَّمِي يفتخرُ  
أركانهُ خمسةُ القَبْضِ وأولُها والعَقْدُ والمدُّ والإطلاقُ والنظرُ

.. وقال آخرون: أصوله أربعة، وفروعه تسعة، وكماله خصلتان، فالمجموع خمسة عشر خصلة، من استكمل علمها وعمَلها استكمل علم الرمي " (الجوزية، الفروسية المحمدية، 2007: 395-396).

### رياضة التسابق 'العدو'

في هذا المطلب نجد الكثير من الآثار التي تدل على التسابق أو العدو بصفته نشاطاً يعني التحدي بين المتنافسين لمعرفة أيهم أسرع أو أجلد على الصبر. أولها: سباق أم المؤمنين عائشة وهو الآتي: "حدَّثنا أبو صالح الأناطائيُّ محبوبُ بنِ موسى، أخبرنا أبو إسحاق يعنِي الفَرَّارِي، عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَن أَبِيهِ، وَعَن أَبِي سَلَمَةَ، عَن عَائِشَةَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّهَا كَانَتْ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ قَالَتْ: فَسَابَقْتُهُ فَسَبَقْتُهُ عَلَى رَجُلِي، فَلَمَّا حَمَلْتُ اللَّحْمَ سَابَقْتُهُ فَسَبَقْتَنِي فَقَالَ: «هَذِهِ بِتِلْكَ السَّبَقَةِ» (أبي داود، 1996: 233/2-234).

أما الأثر الثاني فهو سباق سلمة حيث نجد: "عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه وهم راجعون من غزوة ذي قرد قال: ثُمَّ أَرَدَفَنِي رَسُولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- وَرَأَاهُ عَلَى الْعُضْبَاءِ رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ - قَالَ - فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ قَالَ وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لَا يُسْبِقُ شِدًّا - قَالَ - فَجَعَلَ يَقُولُ أَلَا مُسَابِقٌ إِلَى الْمَدِينَةِ هَلْ مِنْ مُسَابِقٍ فَجَعَلَ يُعِيدُ ذَلِكَ - قَالَ - فَلَمَّا سَمِعْتُ كَلَامَهُ قُلْتُ أَمَا تُكْرِمُ كَرِيمًا وَلَا تَهَابُ شَرِيفًا قَالَ لَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللهِ -صلى الله

عليه وسلم- قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي وَأُمِّي ذُرْنِي فَلَأَسَابِقَ الرَّجُلَ قَالَ « إِنْ شِئْتَ ». قَالَ قُلْتُ أَذْهَبُ إِلَيْكَ وَتُنَيْتُ رَجُلِي فَطَفَرْتُ فَعَدَوْتُ - قَالَ - فَرَبَطْتُ عَلَيْهِ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ أَسْتَبْقَى نَفْسِي ثُمَّ عَدَوْتُ فِي إِثْرِهِ فَرَبَطْتُ عَلَيْهِ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ ثُمَّ إِنِّي رَفَعْتُ حَتَّى أُلْحَقَهُ - قَالَ - فَأَصُكُّهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ - قَالَ - قُلْتُ قَدْ سُبِقْتُ وَاللَّهِ قَالَ أَنَا أَظُنُّ. قَالَ فَسَبَقْتُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ. (مسلم، 2006: 876/2)

أما الأثر الثالث فهو: "حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصِفُ عَبْدَ اللَّهِ، وَعُبَيْدَ اللَّهِ، وَكَثِيرًا بَنِي الْعَبَّاسِ، ثُمَّ يَقُولُ: " مَنْ سَبَقَ إِلَيَّ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا " قَالَ: فَيَسْتَبْقُونَ إِلَيْهِ فَيَقْعُونَ عَلَى ظَهْرِهِ وَصَدْرِهِ، فَيَقْبَلُهُمْ وَيَلْتَزِمُهُمْ (بن حنبل، 1996: 335/3)

مما سبق ذكره من أحاديث نبوية، يمكننا القول بأن التسابق أو العدو كظاهرة اجتماعية في وقت الرسول صلى الله عليه وسلم كان موجودا، وبصور مختلفة، وإذا ما قارنا هذه الأحاديث بالمطالب السابقة التي نتحدث عن سباق الخيل أو الرمي، فإنه مما لا شك فيه أن للتسابق حينئذ مبادئ وقوانين تضبطه تجعل منه رياضة قائمة بذاتها، وإن كنا هنا لم نستطع الوصول إلى آثار مكتوبة يشرح فيها العلماء والفقهاء فكرة التسابق على الأقدام أو العدو، فإن مرَدِّ ذلك قصورنا في الإلمام بأمتهات الكتب العربية والإسلامية. وكل ما توصلنا إليه من مضامين الكتب والمؤلفات التي تحصلنا عليها هو ذكر هذه المسابقات (التسابق على الأقدام) كأثر يذكر مناقب الرسول صلى الله عليه وسلم وتواضعه وجلمه مع الصحابة رضوان الله عليهم.

### رياضة المصارعة

وإن اختلف مفهوم المصارعة في وقتنا الحالي ليشمل عديد الرياضات كالكاراتي أو الجيدو أو الملاكمة.. إلخ، فإننا نجد في سيرة نبينا الكريم عليه الصلاة والسلام عديد الآثار التي تدل على وجود هذه الرياضة مهما اختلفت مُسمياتها في عصرنا. "فعن أنس (أن النبي- صلى الله عليه وسلم- مر بقوم يصطرون فقال: ما هذا؟ قالوا: فلان ما يصرع أحدا إلا صرعه، قال: أفلا أدلكم على من هو أشد منه؟ رجل كلمه رجل فكظم غيظه فغلبه وغلب شيطانه وغلب شيطان صاحبه." (العسقلاني، 1959: 519/10).

أيضا: في غزوة أحد: "لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أحد، وعرض أصحابه، فردَّ من استصغر رد سمره بن جندب، وأجاز رافع بن خديج، فقال سمره بن جندب لربيبه مَرَى بن سنان: يا أبت، أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم رافع بن خديج، وردَّني وأنا أصرع رافع بن خديج، فقال مَرَى بن سنان: يا رسول الله، رددت ابني، وأجزت رافع بن خديج وابني يصرعه! فقال النبي صلى الله عليه وسلم لرافع وسمره: تصارعا، فصرع سمره رافعا، فأجازه رسول الله صلى الله عليه وسلم فشدها مع المسلمين." (الطبري، 1967: 505/2 - 506).



كذلك: "قال الحسن بن سفيان في مسنده ثنا سلمة بن حيان العتكي، حدثني عمر بن أبي خليفة العبدي عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، قال: كَانَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ يَصْطَرَّعَانِ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "هِيَ حَسَنٌ". فَقَالَتْ فَأَطْمَأُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: لِمَ تَقُولُ: "هِيَ حَسَنٌ"؟ قَالَ: "إِنَّ جَبْرِيْلَ، يَقُولُ: هِيَ حُسَيْنٌ". (السيوطي، المسارعة إلى المصارعة، 1992: ص86).

حول ما سبق ذكره من أحاديث نجد مُحَقِّقُ كِتَابِ السِّيُوطِيِّ: المسارعة إلى المصارعة، يقول: "لا شك في مشروعية المصارعة، إذ إنها ليست من العبث، بل من الرياضة المحمودة الموصلة إلى تحصيل المقاصد في الغزو، والانتفاع بها عند الحاجة، وهي دائرة بين الاستحباب والإباحة بحسب الباعث على ذلك... فهي من رياضات المسلمين ولهوهم المباح، فهي تعمل على تقوية أبدانهم وتمارينها... ولذا اختبر النبي صلى الله عليه وسلم قوة بعض فتيان الصحابة رضوان الله عليهم بها، وأخذ معه في الغزو عندما أثبت جدارته وقوته فيها... لكن، هل بقيت المصارعة في هذه الأيام على ما كانت عليه عند سلفنا الصالح من حيث المقصد والغرض؟ ... كانت المصارعة تقوم عند السلف رضوان الله عليهم على إحسان القبض على الخصم وإلقائه أرضاً... فهي قائمة على تقوية الأبدان وشحذ الهمم، بحيث يبقى المسلم مستعداً للجهاد في سبيل الله تعالى. أما اليوم، فهناك انحرافات في سلوك كثير من المصارعين، جاءتنا من أرباب الحضارة الغربية. (السيوطي، المسارعة إلى المصارعة، 1992: 5-8)

### رياضة الرُغْ 'رفع الأثقال'

مثلاً تُعَدُّ رياضة رفع الأثقال ذات أهمية بالغة في المسابقات الدولية في عصرنا الحالي، فإنها في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، وحتى قبله كانت ذائعة الصيت. فقد: "ذكر ابن القيم الجوزية: "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِقَوْمٍ يَرْبَعُونَ حَجْرًا لِيَعْرِفُوا الْأَشَدَّ مِنْهُمْ، فَلَمْ يُكْرَ عَلَيْهِمْ. (يربَعُونَ، بالباء المفتوحة، أي: يرفعونه) (الجوزية، الفروسية المحمدية، 2007: 33-34). أيضاً نجد: "عن أنس: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِقَوْمٍ يَرْفَعُونَ حَجْرًا، فَقَالَ: "مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟" قَالُوا: يَرْفَعُونَ حَجْرًا يُرِيدُونَ الشَّدَّةَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَفَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ أَوْ كَلِمَةٌ تَحْوَاهَا الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْعَضْبِ". (الهيثمي أبي بكر، 1994: 131-132).

هذه الرياضة لم تكن مجرد لعبة للتسلية، بل إنها كانت تقوم على مبادئ وشروط متفق عليها بين المتنافسين، ناهيك عن كونها رياضة تعتمد على التدريب المُجهد للبدن حتى تحصل المهارة، وفي هذا يقول اليماني: "ومن قوى النفوس ما يكتسب برياضتها، فإنه كما أن القوة البدنية يمكن تنميتها بالرياضة، كَمَنْ يواضب على رفع الأثقال، فإنه بعد مدة يستطيع ضعف ما كان يستطيعه من قبل، وكذلك في الجري على الأقدام، والرمي بالأحجار، والمشبي على سلك ممدود بين عمودين، وغير ذلك مما هو معروف في الألعاب الرياضية.

وكذلك الشَّعبذة التي تعتمد خُفَّة الحركة، فإن ذلك القدر من سرعة الحركة لا يحصل إلا بمعاونة الحركات السريعة مُدَّةً." (اليمني، 2012: 254-255).

### رياضة السباحة

يوجد في السيرة النبوية الكثير من الآثار التي تدل على قيام الناس بالسباحة، وتخصيص الرسول صلى الله عليه وسلم لهذه الرياضة في كثير من المرات، ناهيك عن تلکم الآثار التي نجدها في سير الخلفاء والصحابه رضوان الله عليهم. ففي سنن النسائي: " أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أُعَيْنَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَجَابِرَ بْنَ عُمَيْرِ الْأَنْصَارِيِّينَ يَرْمِيَانِ، قَالَ: فَأَمَّا أَحَدُهُمَا، فَجَلَسَ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: أَكْسَلْتُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرِ: أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (كُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ، فَهُوَ لَعِبٌ، لَا يَكُونُ أَرْبَعَةً: مُلَاعَبَةُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ، وَتَأْدِيبُ الرَّجُلِ فَرَسَهُ، وَمَشْيُ الرَّجُلِ بَيْنَ الْعَرَضَيْنِ، وَتَعَلُّمُ الرَّجُلِ السَّبَّاحَةَ) (النسائي، 2001: 176).

وهنا أيضا نعيد الفكرة التي مفادها أن السباحة لم تكن مجرد لعبة يلهو بها الناس، بل إنها كانت أيضا قائمة على التدريب لتعلمها، وكذا قائمة على قواعد للمنافسة والسباق. ولما كانت الممارسة الرياضية أو النشاط البدني جزءا من الأنشطة التي يمارسها الكثيرون في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، فإننا نجد العديد من العلماء والفقهاء الذين ألفوا عديد الكتب والرسائل فقط للتنويه بفوائد الرياضة البدنية عموما، ومنها السباحة والرمي، ومثال على ذلك المؤلّفان اللذان أَلْفَهُمَا جلال الدين السيوطي، "أما الرسالة الأولى فهي: 'الباحة في فضل السباحة'، فيذكر لنا ماورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من الحث على تعلم السباحة وتعليمها، ويورد لنا الآثار التي وردت عن السلف الصالح في شأن السباحة وتعلمها... أما الرسالة الثانية فهي: 'السماح في أخبار الرماح'، وفيها حديث طيب عن الرماح وفضل تعلمها، وحث النبي صلى الله عليه وسلم على معرفتها وإجادتها، وما ورد عن السلف الصالح في شأن الرماح.."(السيوطي، الباحة في فضل السباحة، 1990: 8).

### رياضة المشي

لقد أضى المشي في وقتنا الحالي رياضة قائمة بحد ذاتها. وإذا ما أردنا تتبع واكتشاف إن حَظِيَ المشي بأي اهتمام في الآثار والأحاديث التي قالها الرسول صلى الله عليه وسلم، فإننا نجد عديد الأحاديث التي تتحدث عن تعظيم أجر المشي إلى المسجد البعيد عن القريب...إلخ. كما نجد الحديث الموالي: "عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: شَكَأ نَاسٌ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْمَشْيِ فَدَعَا بِهِمْ وَقَالَ: " عَلَيْنَكُمْ بِالنَّسْلَانِ ". فَتَسَلْنَا فَوَجَدْنَاهُ أَحْفَ عَلَيْنَا. 'النسلان: بفتح النون والسين المهملة - الإسراع في المشي' (النيسابوري، 2002: 111).

وقد سرد ابن القيم الجوزيه وصفا لكيفية مشي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول: كان إذا مشى، تكفأً تكفؤاً، وكان أسرع الناس مشيةً، وأحسنها وأسكنها قال أبو هريرة: ما رأيتُ شيئاً أحسنَ من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كأن الشمسَ تجري في وجهه، وما رأيتُ أحداً أسرع في مشيته من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كأنما الأرضُ تُطوى له، وأنا لنَجْهَدُ أنفسنا وإنه لغيرُ مُكْتَرَثٍ. وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: كان رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا مشى تكفأً تكفؤاً كأنما ينحطُّ مِنْ صَبَبٍ، وقال مرة: إذا مشى، تَقَلَّعَ قَلْتُ: والتَقَلَّعُ: الارتفاعُ من الأرضِ بجملته، كحال المنحط من الصبب، وهي مشية أولي العزم والهمة والشجاعة، وهي أعدلُ المشيات وأرواحها للأعضاء، وأبعدها من مشية الهوج والمهانة والتماوت، فإن الماشي، إما أن يتماوت في مشيه ويمشي قطعة واحدة، كأنه خشبة محمولة، وهي مشية مذمومة قبيحة، وإما أن يمشي بانزعاج واضطراب مشي الجمل الأهوج، وهي مشية مذمومة أيضاً، وهي دالة على خفة عقل صاحبها، ولا سيما إن كان يكثرُ الالتفات حال مشيه يميناً وشمالاً، وإما أن يمشي هوناً، وهي مشية عباد الرحمن، كما وصفهم بها في كتابه، فقال: [وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا] [ الفرقان: 63]. قال غيرُ واحد من السلف: بسكينة ووقار من غير تكبرٍ ولا تماوت، وهي مشية رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإنه مع هذه المشية كان كأنما ينحط من صبب، وكأنما الأرضُ تُطوى له، حتى كان الماشي معه يُجْهَدُ نفسه ورسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غيرُ مُكْتَرَثٍ، وهذا يدل على أمرين: أن مشيته لم تكن مشية بتماوت ولا بمهانة، بل مشية أعدل المشيات. والمشيات عشرة أنواع، هذه الثلاثة منها، والرابع: السعي. والخامس: الرمل، وهو أسرع المشي مع تقارب الخطأ، ويسمى: الحبيب، وفي الصحيح من حديث ابن عمر أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَبَّ في طَوافِهِ ثلاثاً، ومشى أربعاً. السادس: التسلان، وهو العدو الخفيف الذي لا يُزعج الماشي، ولا يكرهه. وفي بعض المسانيد أن المشاة شكوا إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من المشي في حجة الوداع، فقال: "استعيثوا بالتسلان". والسابع: الحوزلي، وهي مشية التمايل، وهي مشية، يقال: إن فيها تكسرا وتخنتاً. والثامن: القهقري، وهي المشية إلى وراء. والتاسع: الجمزي، وهي مشية يثب فيها الماشي وثباً. والعاشر: مشية التبخر، وهي مشية أولي العجب والتكبر، وهي التي حَسَفَ اللهُ سبحانه بصاحبها لما نظر في عطفه وأعجبته نفسه، فهو يتجلجل في الأرض إلى يوم القيامة. وأعدلُ هذه المشيات مشية الهون والتكفؤ. (الجوزيه، زاد المعاد، 1998: 161-162).

### مبادئ فلسفة النشاط البدني في الإسلام

من خلال ما سبق ذكره، سواء من أحاديث نبوية أو من خلال ما خاض فيه العلماء والفهاء والفلاسفة المسلمون طيلة القرون الماضية- والتي قدمنا نماذج منها-، نحاول هنا

سرد بعض الأفكار التي توضح أهم المبادئ التي وصلنا إليها والتي تقوم عليها فلسفة النشاط الرياضي في الإسلام، وهي كالآتي:

### الرياضة والجهاد

إن الباحث في أمهات الكتب الإسلامية، والمتقصي لما كتبه الجهابذة العلماء المسلمون من فنون وعلوم شتى بما فيها موضوع الرياضة، يُدرك تمام الإدراك أنهم كانوا دائماً يركزون على الغاية من الممارسة البدنية عموماً، والتي وفقها يُحددون ما للرياضة وما عليها. فهم يرون أن الرياضة تُعين الفرد على حسن العبادة، والحفاظ على الصحة لغاية الطاعة للمولى تبارك وتعالى، وكذا لأجل الاستعداد لنصرة دين الله، والجهاد في سبيل الله. وكل هذا لا يتأتى إلا بالتدريب والنشاط البدني. والمعنى: أنه مثلما كانت غاية فلسفة الرياضة في إسبرطة هي الحروب، وفي أثينا كانت تهدف إلى الجمال والصحة، فإن فلسفة النشاط البدني والممارسة الرياضية في الحضارة الإسلامية تهدف إلى الحفاظ على اللياقة البدنية لأجل القدرة على ممارسة العبادات، والاستعداد للجهاد.

### مسألة العَوْض

لقد ناقش العلماء المسلمون وباستفاضة كبيرة الرياضة -بهذا المصطلح ذاته-، وقد خاضوا في وصف العديد من الرياضات التي نعرفها اليوم وفي شروطها ومبادئها وكيفية تعلمها وإتقان مهاراتها. ولكن الموضوع الأكثر الذي نال قسطاً شاسعاً من اجتهاداتهم، ورؤاهم هو موضوع "العَوْض". وفيما يلي عينةٌ منه: "المُغالبات، والمراهنات، والمخاطرات ممنوعة كلها، لاسيما إذا كانت بِعَوْض، لأنها من أنواع الميسر الذي قال تعالى فيه: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْحُمُرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ] (90- المائدة). ... فهو يجلب أرباحاً كبيرة بلا تعب، ولا عناء، ولا جهد، ولا كد، أو يسبب خسارة عظيمة، وإفلاساً.. فمن أجل مفسده الكبيرة، حرمه الله... فالشرع أجاز من هذه المُغالبات ما أعان على الجهاد في سبيل الله، فإنه أجاز السباق على الخيل، والإبل، كما أجاز الرمي والمناضلة، لأن هذا كله مما يتعين تعلمه، والمهارة فيه على الجهاد في سبيل الله، ونصر دينه." (البسام، 2003: 455-456). وقد لخص ابن القيم الجوزية الاختلاف حول مسألة العَوْض في قوله: "التحريم يقوى ويضعف بحسب قوة المفسد وضعفها، وبحسب تعدد أسبابه. إذا عُرف هذا؛ فاتفق الناس على تحريم أكل العَوْض في هذا النوع، وعلى تحريم المُغالبة فيه بالرهان. واتفقوا على جواز أكل المال بسباق الخيل والإبل والنضال من حيث الجملة، وإن اختلفوا في كيفية الجواز وتفصيله... واختلفوا في مسائل هل هي ملحقة بهذا أو هذا، ونحن نذكرها: المسألة الأولى: اختلفوا في جواز المسابقة على البغال والحمير بِعَوْض.. المسألة الثانية: اختلفوا في المسابقة على الحمائم، والفيل، والبقر بِعَوْض.. المسألة الثالثة: هل يجوز العَوْض في المسابقة على الأقدام؟!.. المسألة الرابعة: هل يجوز العَوْض في

المسابقة بالسباحة؟.. المسألة الخامسة: الصِّراع.. المسألة السادسة: المشابكة بالأيدي..  
المسألة السابعة: المسابقة بالسيف والرمح والعمود.. المسألة الثامنة: المسابقة بالمقاليع  
على العَوْض.. المسألة التاسعة: المغالبة بشييل الأثقال كالحجارة والعلاج.. المسألة العاشرة:  
المُثاقفة." (الجوزيه، الفروسية المحمدية، 2007: 253-256).

### شروط المنافسة الرياضية في الإسلام

من بين الموضوعات التي خاض فيها أيضا جمهور العلماء والفلاسفة المسلمون طيلة  
فترة ازدهار الحضارة الإسلامية، والتي تتمحور حول الرياضة، فإن موضوع شروط المنافسة  
بين المتسابقين حظيَ باهتمام شَمَلَ كافة عناصر المسابقة وأشكالها ومبادئها.. إلخ. وفيما  
يلي عينة منها: "من نظام المسابقة عليها أن كل نوع من الخيل يتسابق أفراده بعضه مع  
بعض، فالخيل المضمرة تتسابق وحدها، والخيل التي لم تُضمّر تتسابق وحدها، ليحصل  
الفوز بين واحد، وآخر بنفس الجودة والقوة، فلا يُعزى السبب إلى شيء آخر خارج عن موضوع  
المنافسة." (البسام، 2003: 456). أيضا نجد الآتي: "ولا بد من تحديد المسافة والغاية، بما  
جرت به العادة، لأن الغرض معرفة أسبقهما وأرماهما، ولا يُعلم ذلك إلا بتساويهما في الغاية،  
ولأن أحدهما قد يكون مقصرا في أول عدوه سريعا في انتهائه، وقد يكون بالضد فيحتاج إلى  
غاية تجمع حالیه... ويشترط معرفة عدد الإصابة وصفتها وعدد الرشق: الرشق بكسر الراء  
عبارة عن عدد الرمي الذي يتفقان عليه، والرشق بفتح الراء الرمي نفسه مصدر رشقت رشقا  
أي رميت رميا، اشترط معرفة عدده لأن الحدق في الرمي لا يعلم إلا بذلك، وعدد الإصابة  
ينبغي أن يكون معاوماً فيكون الرشق مثلا عشرين والإصابة خمسة فيقولان أينا سبق إلى  
خمس إصابات من عشرين رمية فهو السابق، اشترط ذلك ليبين أحذقهما (المقدسي بهاء  
الدين. 2003: 293).

## خاتمة ونتائج الدراسة

إن هذه الدراسة على قُصُورها في تتبع وتقصي جميع أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم التي تحدث فيها عن الممارسة الرياضية عموماً، فإنها حاولت قدر الإمكان جرد بعض الأحاديث النبوية الشريفة التي تدل على اهتمام نبينا عليه أفضل الصلاة والسلام بالنشاط البدني لما له من آثار على المسلم في جسمه وحياته وأنشطته. ومن خلال تقصينا عن دلائل الممارسة الرياضية في أحاديث النبي عليه الصلاة والسلام- التي لا مجال للخوض فيها دون جرد وتقصي مؤلفات عديد العلماء والفقهاء والأئمة- فقد وصلنا إلى إدراك نظرة جديدة لماهية الإسهامات التي أدلى بها أولئك العلماء والتي تؤكد أننا مُقصرٌ لرون جدا في مطالعة ما أُلْفُوهُ في كافة المجالات بما فيها الرياضة، وأنا مُلْزَمون بإعادة التفكير والتنقيب في مخزوننا الثقافي الذي تركه أسلافنا.

إن أهم النتائج التي خرجت بها هذه الدراسة: هي اهتمام الرسول صلى الله عليه وسلم بالممارسة الرياضية، وحثه على ممارسة رياضات محددة بذاتها كالسباحة والرمي، وإقرار الصحابة على فعل بعض من الرياضات. أيضا استفادة العلماء والفقهاء المسلمين في شرح أحاديث الرسول عليه أفضل الصلاة والسلام، وكذا تناولهم لكل المبادئ والشروط والأحكام التي تخص الممارسة البدنية والمنافسة الرياضية عموماً.

ولأجل ما سبق فإن أهم الاقتراحات والتوصيات التي تختتم هذه الدراسة هي: ضرورة حث الباحثين -وبخاصة في مجال الرياضة- على دراسة سيرة النبي صلى الله عليه وسلم وكذا صحابته رضوان الله عليهم للاستدلال على ماهية النشاط البدني وأهميته. كذلك، أن يقوم الباحثون بدراسة ما ساهم به العلماء والفقهاء والفلاسفة المسلمون في موضوع الرياضة تحديداً، خصوصا وأن مؤلفاتهم زاخرة بالمعارف والمعلومات والرؤى التي سبقوا بها الكثير من الأمم والحضارات. وأخيرا، القيام بتأليف كل ما من شأنه ترسيخ فلسفة النشاط البدني في الإسلام، وجعلها مقاربة قائمة بذاتها في فلسفة الرياضة.

## قائمة المصادر والمراجع

- أبو داود، سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني. ت: محمد عبد العزيز الخالدي. (1996). *سنن أبي داود*. (ط1، ج2). بيروت: دار الكتب العلمية.
- أبو سمك، أحمد عبد العزيز أحمد. (1996). "التربية الترويحية في الإسلام". رسالة ماجستير تخصص التربية في الإسلام، جامعة اليرموك، العراق.
- ابن كثير، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر. (1991). *البداية والنهاية*. (ج12). بيروت: مكتبة المعارف.
- البسام، راجي عفو ربه عبد الله بن عبد الرحمن. (2003). *توضيح الأحكام من بلوغ المرام*. (ج6، ط5). مكة المكرمة: مكتبة الأسدي.
- البُستي، أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي. ت: محمد راغب الطباخ. (1933). *معالم السنن*. (ط1، ج2). حلب: المطبعة العلمية.
- الجوزيه، ابن قيم. ت: زائد بن أحمد النشيري. (2007). *الفروسية المحمدية*. (ط1). مكة المكرمة: دار علم الفوائد.
- الجوزيه، ابن قيم. ت: شعيب الأرنؤوط. (1998). *زاد المعاد في هدي خير العباد*. (ط3، ج1). بيروت: مؤسسة الرسالة.
- السيوطي، جلال الدين. ت: مشهور حسن سلمان. (1992). *المسارعة إلى المصارعة*. (ط2). جدة: مكتبة السوادي للتوزيع.
- السيوطي، جلال الدين. ت: مجدي فتحي السيد. (1990). *الباحة في فضل السباحة وبلية السباح في أخبار الرماح*. (ط1). طنطا: دار الصحابة للتراث.
- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير. ت: محمد أبو الفضل إبراهيم. (1967). *تاريخ الطبري*. (ط2، ج2). القاهرة: دار المعارف.
- العبيدي، وليد عبد الجبار. وجرجيس، عمر سلطان. (2008). "الضوابط الشرعية للألعاب الرياضية المعاصرة". مجلة أبحاث كلية التربية الأساسية، (م7/ع3). جامعة الموصل، العراق.
- العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. ت: عبد العزيز بن عبد الله بن باز. (1959). *فتح الباري بشرح صحيح البخاري*. (ط1، ج10). المدينة المنورة: دار الكتب السلفية.
- الكاساني، علاء الدين أبو بكر بن مسعود. ت: علي محمد عوض، وعادل أحمد عبد الموجود. (2002). *بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع*. (ط2، ج8). بيروت: دار الكتب العلمية.
- المقدسي، ابن قدامة موفق الدين. ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي، وعبد الفتاح محمد الحلو. (1997). *المُعْني*. (ط3، ج13). الرياض: دار عالم الكتب.
- المقدسي، بهاء الدين عبد الرحمن بن إبراهيم. ت: أحمد بن علي. (2003). *الغدّة شرحُ الغمّدة*. القاهرة: دار الحديث.
- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب. ت: حسن عبد المنعم الشلبي. (2001). *السنن الكبرى*. (ط1، ج8). بيروت، مؤسسة الرسالة.

- النووي، يحي بن شرف. (1991). *صحيح مسلم بشرح النووي*. (ط1، ج13). مؤسسة قرطبة: المملكة العربية السعودية.
- النيسابوري، محمد بن عبد الله الحاكم. ت: مصطفى عبد القادر عطا. (2002). *المُستدرک علی الصحیحین*. (ط2، ج2). بيروت: دار الكتب العلمية.
- الهيثمي، أحمد بن محمد بن حجر. ت: عادل عبد المنعم أبو العباس. (1989). *كف الراعي عن محرمات الله والسماع*. القاهرة: مكتبة القرآن.
- الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر. ت: عبد الله محمد الدرويش. (1994). *بُغية الرائد في تحقيق مَجْمع الزوائد ومَنبَع الفوائد*. (ج8). بيروت: دار الفكر.
- اليماني، عبد الرحمن بن يحي المَعْلَمي. ت: عدنان بن صفاخان البخاري. (2012). *مجموع رسائل العقيدة*. (ج6 / آثار اليماني). جدة: دار عالم الفوائد.
- بن حنبل، أحمد. ت: شعيب الأرنؤوط. (1996). *مسند الإمام أحمد بن حنبل*. (ط1، ج9). بيروت: مؤسسة الرسالة.
- عبد الله، هديل داهي. (2012). "فلسفة الترويح الرياضي المعاصر من منظور الشريعة الإسلامية". مجلة الرافدين للعلوم الرياضية، (م18/ع59). جامعة الموصل، العراق.
- قاسم، حمزة محمد. (1990). *منار القارئ شرح مُختصر صحيح البخاري*. (ج2). بيروت: مكتبة دار البيان، ومكتبة المؤيد.
- لاشين، موسى شاهين. (2002). *فتح المنعم شرح صحيح مسلم*. (ط1، ج7). القاهرة: دار الشروق.
- مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري. ت: نظر محمد الفاريابي. (2006). *صحيح مسلم*. (ط1، م2). الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع.
- يونس، علي حسين أمين. (2002). "الألعاب الرياضية، أحكامها وضوابطها في الشريعة الإسلامية". رسالة ماجستير في الفقه وأصوله، الجامعة الأردنية، الأردن.